

يشتري السيارات ويبيعها بالتقسيط فكيف يخرج زكاتها؟ الشيخ عبد الله الغديان

عبدالله الغديان

احسن الله اليكم يقول اقوموا بشراء السيارات وابععها بالتقسيط هل هذه تجارة تجب الزكاة فيها في اصولها؟ ام ازكي المبالغ التي تصلني من السداد اذا حال عليها الحول؟ الجواب الزكاة واجبة في رأس الاموال في رأس المال وفي الارباح المترتبة - [00:00:00](#) على هذا البيع وكونها عند الناس لا يمنع من اخراج الزكاة فيها فاذا تم الحول فانك تنظر الى ما عندك من السيارات وتقدرها. واذا كان لك رصيد في البنك تضيفه الى هذا. واذا كان لك - [00:00:20](#) ديون على الناس الاخرين فانك تضيف هذه الديون الى قيمة السيارات ومقدار الرصيد الذي في البنك وتجمع والجميع وتزكيها وذلك بعد تمام كل حول وبالله التوفيق - [00:00:40](#)